

النخلة	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية
غضن الزيتون	حزب جهة القوى الديمقراطية
الفيل	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية
صنبور الماء	حزب الوحدة والديمقراطية
الخاللة	حزب اليسار الأخضر المغربي
الجمل	حزب الشورى والاستقلال
العين	حزب العمل
النحلة	حزب الوسط الاجتماعي
المشعلي	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي
السفينة	حزب المؤتمر الوطني الاتحادي
الهلال	حزب الإصلاح والتنمية
الدار	حزب القوات المواطنة
الشمعة	الحزب الاشتراكي الموحد
الأسد	الحزب المغربي الليبرالي
الشمس	حزب النهضة والفضيلة
الديك	حزب النهضة
الطائرة	حزب الأمل
دولفين	حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية
المحراث التقليدي	حزب المجتمع الديمقراطي
المطلة	الحزب الديمقراطي الوطني
يد الامتياز	حزب الديمقراطيين الجدد

المادة الثانية

يحدد رمز الرسالة للوائح الترشيح أو لمرشحي تحالف الأحزاب السياسية المعنى «تحالف أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي» المؤلف من الحزب الاشتراكي الموحد وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي.

المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2914.11 الصادر في 30 من ذي القعده 1432 (28 أكتوبر 2011) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيج أو المرشحين المنتدبين للأحزاب السياسية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015).

الإمضاء: محمد حصاد.

قرار لوزير الداخلية رقم 2643.15 صادر في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيج أو لمرشحي الأحزاب السياسية.

وزير الداخلية ،

بناء على القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعده 1432 (14 أكتوبر 2011)، ولاسيما المادة 28 منه :

وعلى القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.11.172 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادة 30 منه :

وعلى القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون التنظيمي رقم 34.15 الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.15.90 بتاريخ 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) ولا سيما المواد 10 و 110 و 135 منه :

وعلى القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعده 1417 (2 أبريل 1997)، كما وقع تغييره وتميمه ولاسيما المادتين 48 و 262 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد وفقا للبيانات الواردة بعده، الرموز المخصصة للوائح الترشيج أو لمرشحي الأحزاب السياسية :

المصباح	حزب العدالة والتنمية
الميزان	حزب الاستقلال
الحمامة	حزب التجمع الوطني للأحرار
الجرار	حزب الأصالة والمعاصرة
الوردة	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوى الشعبية
السنبلة	حزب الحركة الشعبية
الحصان	حزب الاتحاد الدستوري
الكتاب	حزب التقدم والاشتراكية
التفاحة	حزب التجديد والإنصاف
الأيل	حزب البيئة والتنمية المستدامة
الناقلة	حزب العهد الديمقراطي